|  |  |
| --- | --- |
| logo_A-[Converted] | **الفريق الاستشاري للاتصالات الراديوية جنيف، 10-8 يونيو 2011** |
|  |  |

|  |  |
| --- | --- |
|  |  |
|  | **الوثيقة RAG11-1/2-A** |
| **27 يناير 2011** |
| **الأصل: بالإنكليزية** |
| إيطاليا | |
| اقتراح بشأن مراجعة القرار ITU‑R 6 والقرار ITU‑T 18 من أجل إدخال أحكام تتعلق بإنشاء أفرقة مقررين مشتركة بين القطاعين[[1]](#footnote-1) | |
|  | |

نظراً للتقدم الحالي في التقارب بين تكنولوجيات الاتصالات، ازدادت الحاجة إلى تحقيق تنسيق أفضل بين قطاعي الاتصالات الراديوية وتقييس الاتصالات في إطار إعداد توصيات وتقارير تتعلق باستعمال حلول تكنولوجية مشتركة من أجل تعظيم قابلية التشغيل البيني عبر التطبيقات والأنظمة في إطار لجان دراسات مختلفة ينتمي كل منها إلى أحد القطاعين.

ويشمل القرار ITU‑R 6‑1 مسألة الاتصال والتعاون بين قطاعي الاتصالات الراديوية وتقييس الاتصالات ويصف بالتفصيل دور القطاعين ويحدد إجراءً يمكن بموجبه للفريق الاستشاري للاتصالات الراديوية والفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات أن يجتمعا لتحديد القطاع الذي سيضطلع بدور رائد فيما يتعلق ببند محدد من بنود الدراسة، وإنشاء فريق تنسيق بين القطاعين (ICG) عند اللزوم من أجل تنسيق أعمال القطاعين بشأن هذا البند. ويتمثل دور هذا الفريق أساساً في اقتراح سبل لإدارة الدراسات التي يظهر بشأنها تضارب في الاختصاص.

وعلى غرار ذلك، يشمل القرار ITU‑T 18 مسألة الاتصال والتعاون بين القطاعين.

ومع ذلك نرى أنه من المستحسن وضع أحكام إضافية من أجل تعزيز التعاون بين هذين القطاعين فيما يتعلق ببنود دراسة محددة. ويمكن القيام بذلك من خلال إعداد آلية يمكن من خلالها للجان الدراسات وفرق العمل في القطاعين أن تنشئ، إذا لزم الأمر، فريقاً تقنياً يمكن فيه لخبراء تقنيين من القطاعين مناقشة المسائل التقنية التي يشاركون فيها، وذلك على أساس النقاش المباشر بين المشاركين، وعرض اعتباراتهم ومتطلباتهم والاستماع إلى اعتبارات ومتطلبات زملائهم من القطاع الآخر[[2]](#footnote-2).

وعلى سبيل المثال، ظهرت بعض الصعوبات مؤخراً في التنسيق بين لجنة الدراسات 15 لقطاع تقييس الاتصالات ولجان دراسات متعددة تابعة لقطاع الاتصالات الراديوية بشأن مسألة الإرسال عبر الخطوط الكهربائية (PLT) التي تشكل موضوع التوصية ITU‑T G.9960. وفي هذه الحالة، أمكن التوصل إلى نقطة بلوغ التفاهم المشترك عندما نُظم اجتماع خاص بين فرقة العمل 1A التابعة لقطاع الاتصالات الراديوية وبعض الأعضاء الموثوق بهم في لجنة الدراسات 15 لقطاع تقييس الاتصالات التي اضطلعت بإعداد تلك التوصية.

وكمثال آخر، ثمة حاجة واضحة للتنسيق الوثيق بين فرقة العمل 6C التابعة لقطاع الاتصالات الراديوية التي تدرس أساليب قياس النوعية الإدراكية للتطبيقات الإذاعية متعددة الوسائط ولجان الدراسات 9 و12 و16 لقطاع تقييس الاتصالات التي تدرس مشاكل شبيهة وتعالج كل منها التطبيقات الخاصة بها.

والغرض من هذه المساهمة تقديم مقترح بشأن إضافة ملحق إلى القرار ITU‑R 6‑1 (انظر المرفق 1) وملحق إلى القرار ITU‑T T.18 (انظر المرفق 2) تحسباً لإمكانية إنشاء أفرقة مقررين مشتركة بين القطاعين أي أفرقة تتألف من خبراء تقنيين من القطاعين يكلَّفون عند اللزوم بتطوير حلول مشتركة لمشاكل مشتركة على مستوى الخبراء من أجل النظر فيها في لجان الدراسات المعنية أو فرق العمل التابعة للقطاعين.

ونقدم هذا المقترح إلى كل من الفريق الاستشاري للاتصالات الراديوية لعام 2011 والفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات لعام 2011 للنظر فيه وإبداء تعليقات بشأنه والموافقة عليه إن أمكن، وذلك بهدف أن تقدم هذه الإدارة فيما بعد بشكل رسمي مقترحاً إلى الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات وجمعية الاتصالات الراديوية القادمتين، ربما على النحو المبين في المرفقين بهذه المساهمة.

المرفقات: 2

المرفـق 1

اقتراح إضافة ملحق 4 جديد إلى القرار ITU‑R 6‑1

القـرار [[3]](#footnote-3)\*ITU-R 6-1

الاتصال والتعاون مع قطاع تقييس الاتصالات في الاتحاد الدولي للاتصالات

(2000-1993)

إن جمعية الاتصالات الراديوية للاتحاد الدولي للاتصالات،

إذ تضع في اعتبارها

أ ) أن لجان الدراسات في قطاع الاتصالات الراديوية (ITU-R) مكلفة بالتركيز على ما يلي لدى دراسة المسائل المعهود بها إليها:

"أ ) استعمال طيف الترددات الراديوية في الاتصالات الراديوية للأرض والاتصالات الراديوية الفضائية واستعمال مدار السواتل المستقرة بالنسبة إلى الأرض ومدارات ساتلية أخرى؛

ب) خصائص الأنظمة الراديوية وأداؤها؛

ج) تشغيل المحطات الراديوية؛

د ) جوانب الاتصالات الراديوية في المسائل المتعلقة بالاستغاثة والسلامة؛" (المادة 11 من اتفاقية الاتحاد الدولي للاتصالات، الأرقام 151 إلى 154)؛

ب) أن لجان الدراسات في قطاع تقييس الاتصالات (ITU-T) مكلفة بأن:

"تتولى ... دراسة المسائل التقنية والتشغيلية والتسعيرية ... وإعداد توصيات في هذا الموضوع بغية تقييس الاتصالات على الصعيد العالمي، ... وتعد خاصة توصيات بشأن التوصيل البيني للأنظمة الراديوية في شبكات الاتصالات العمومية وبشأن جودة الأداء المطلوبة لهذه التوصيلات البينية؛" ( المادة 14 من الاتفاقية، الرقم 193)؛

ج) أن القطاعين مكلفان بمسؤولية التوصل إلى اتفاق مشترك بشأن توزع الدراسات وإبقاء تقاسم الدراسات قيد الاستعراض باستمرار ( الرقمان 158 و195 من الاتفاقية)؛

د ) أن التوزيع الأولي للعمل فيما بين قطاع تقييس الاتصالات وقطاع الاتصالات الراديوية قد استكمل،

وإذ تضع في اعتبارها كذلك

القرار 16 الصادر عن مؤتمر المندوبين المفوضين (المراجع في مينيابوليس، 1998)،

وإذ تلاحظ

أن القرار 18 الصادر عن الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات (مونتريال، 2000) يوفر آليات للاستعراض المتواصل لتوزيع العمل والتعاون فيما بين قطاعي الاتصالات الراديوية وتقييس الاتصالات،

تقرر

**1** أن تحيل إلى الفريق الاستشاري للاتصالات الراديوية، بالتعاون مع الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات، مسألة مواصلة استعراض الأعمال الجديدة والقائمة وتوزيعها فيما بين القطاعين، ليتمكن الأعضاء من إقرارها وفقاً للإجراءات الموضوعة لإقرار المسائل الجديدة أو المراجعة مع مراعاة الأنشطة الجارية في الاتحاد ونتائج جهود إعادة الهيكلة الجارية داخل الاتحاد؛

**2** ضرورة استخدام المبادئ المتعلقة بتوزيع العمل على قطاع الاتصالات الراديوية وقطاع تقييس الاتصالات (انظر الملحق 1) في توجيه عملية توزيع الأعمال على القطاعين؛

**3** في حال ما إذا كان ثمة مسؤوليات ضخمة في كلا القطاعين في موضوع معين، فإنه إما:

أ ) أن يطبق الإجراء الوارد في الملحق 2،

ب) أو أن يعقد المديران اجتماعاً مشتركاً،

ج) أو أن تنظر في المسألة لجان الدراسات ذات الصلة في كلا القطاعين على أساس تنسيق ملائم (انظر الملحقين 3 و4)،

تدعو

مديرَيْ مكتبي الاتصالات الراديوية وتقييس الاتصالات إلى التمسك بمراعاة أحكام الفقرة 3 من *تقرر* وإلى تحديد سبل ووسائل تدعيم هذا التعاون.

الملحـق 1

مبادئ من أجل توزيع العمل على قطاعي الاتصالات الراديوية وتقييس الاتصالات

[لا تغيير]

الملحـق 2

الطريقة الإجرائية للتعاون

[لا تغيير]

الملحـق 3

تنسيق أنشطة قطاع الاتصالات الراديوية وقطاع تقييس الاتصالات  
من خلال أفرقة تنسيق بين القطاعين

يطبق الإجراء التالي فيما يتعلق بالفقرة 3 ج) من *تقرر* عندما تكون هناك خلافات بشأن القطاع أو لجنة الدراسات التي ينبغي أن تتحمل مسؤولية قيادة العمل بشأن موضوع معين:

أ ) يجوز للاجتماع المشترك للفريقين الاستشاريين، على النحو المبين في الفقرة 1 من *تقرر،* أن ينشئ، في حالات استثنائية، فريق تنسيق بين القطاعين لتنسيق عمل كلا القطاعين ومساعدة الفريقين الاستشاريين في تنسيق النشاط ذي الصلة الذي تقوم به لجان الدراسات التابعة لكلا القطاعين؛

ب) يقوم الاجتماع المشترك، في الوقت نفسه، بتعيين القطاع الذي سيتولى ريادة العمل؛

ج) يقوم الاجتماع المشترك بتحديد اختصاصات كل فريق تنسيق بين القطاعين بوضوح استناداً إلى الظروف والقضايا المعنية القائمة وقت إنشاء الفريق؛ كما يقرر الاجتماع المشترك موعداً محدداً لإنهاء عمل فريق التنسيق بين القطاعين؛

د ) يسمي فريق التنسيق بين القطاعين رئيساً ونائباً للرئيس يمثل كل منهما أحد القطاعين؛

ﻫ ) يكون فريق التنسيق بين القطاعين مفتوحاً أمام أعضاء كلا القطاعين وفقاً للأرقام 86 إلى 88 و110 إلى 112 من الدستور؛

و ) لا يضع فريق التنسيق بين القطاعين أي توصيات؛

ز ) يعد فريق التنسيق بين القطاعين تقارير عن أنشطته التنسيقية يقدمها إلى الفريق الاستشاري لكل قطاع، ويتولى مدير كل قطاع تقديم هذه التقارير إلى قطاعه؛

ح) يجوز أيضاً لكل من جمعية الاتصالات الراديوية والجمعية العالمية لتقييس الاتصالات إنشاء فريق تنسيق بين القطاعين بناء على توصية من الفريق الاستشاري للقطاع الآخر؛

ط) يتحمل كلا القطاعين تكاليف فريق التنسيق بين القطاعين بالتساوي ويدرج كل مدير في ميزانية قطاعه الاعتمادات اللازمة لتلك الاجتماعات.

الملحـق 4

تنسيق أنشطة قطاع الاتصالات الراديوية وقطاع تقييس الاتصالات  
من خلال أفرقة مقررين مشتركة بين القطاعين

يطبق الإجراء التالي فيما يتعلق بالفقرة 3 ج) من *تقرر* عندما يمكن أداء عمل معين على أفضل وجه من خلال الجمع بين خبراء في مجال التكنولوجيا من مختلف لجان الدراسات أو فرق العمل المعنية التابعة للقطاعين لحل أوجه الاختلاف بينها على أساس النقاش المباشر في إطار فريق تقني محايد:

 أ ) يمكن لرؤساء لجان الدراسات أو فرق العمل المعنية في القطاعين أن يوافقوا، في حالات استثنائية وعلى أساس التشاور المتبادل، على إنشاء فريق مقررين مشترك بين القطاعين (IRG) لتنسيق أعمال لجان الدراسات أو فرق العمل التي يتبعون لها بشأن بعض المسائل التقنية المحددة؛

ب) يوافق رؤساء لجان الدراسات أو فرق العمل المعنية في القطاعين في الوقت نفسه على اختصاصات محددة بوضوح لفريق المقررين المشترك بين القطاعين ويحددون موعداً نهائياً لاستكمال عمله ومن ثم حله؛

ج) يقوم رؤساء لجان الدراسات أو فرق العمل المعنية في القطاعين أيضاً بتعيين منظم (منظمي) اجتماعات فريق المقررين المشترك بين القطاعين مع مراعاة الخبرة المحددة المطلوبة وضمان تمثيل جميع لجان الدراسات أو أفرقة العمل المعنية في كلا القطاعين تمثيلاً عادلاً؛

د ) يخضع فريق المقررين المشترك بين القطاعين بصفته فريق مقررين، للأحكام الواردة في الفقرتين 14.2 و15.2 من القرار ITU‑R 1‑5 والأحكام الواردة في الفقرة 3.2 من التوصية ITU‑T A‑1؛

ﻫ ) يمكن لهذا الفريق، لدى الاضطلاع بولايته، إعداد مشاريع توصيات جديدة أو مشاريع مراجعة توصيات فضلاً عن مشاريع تقارير جديدة أو مشاريع مراجعة تقارير، يقدمها إلى لجان الدراسات الرئيسية أو فرق العمل التي يتبع لها لزيادة معالجتها عند الاقتضاء؛

و ) ينبغي أن تمثل النتائج التي يتوصل إليها هذا الفريق آراء الفريق المتفق عليها أو أن تبرز اختلاف آراء المشاركين في الفريق؛

ح) يقوم هذا الفريق أيضاً بإعداد تقارير حول أنشطته، يقدمها إلى كل اجتماع للجان الدراسات الرئيسية أو فرق العمل الرئيسية التي يتبع لها؛

ط) يعمل هذا الفريق عموماً بالمراسلة أو من خلال مؤتمر بعدي وعلى الرغم من ذلك يمكنه انتهاز فرصة انعقاد اجتماعات لجان الدراسات الرئيسية أو فرق العمل التي يتبع لها لعقد اجتماعات فعلية متزامنة قصيرة، في حال كان ذلك ممكناً بدون دعم من القطاعين.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

المرفـق 2

اقتراح إضافة ملحق جيم جديد إلى القرار ITU-T 18

القـرار 18

مبادئ وإجراءات توزيع العمل على قطاعي الاتصالات الراديوية   
وتقييس الاتصالات وتنسيقه فيما بينهما

(هلسنكي، 1993؛ جنيف، 1996؛ مونتريال، 2000؛ فلوريانوبوليس، 2004؛ جوهانسبرغ، 2008)

إن الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات (جوهانسبرغ، 2008)،

إذ تضع في اعتبارها

أ ) مسؤوليات قطاع الاتصالات الراديوية وقطاع تقييس الاتصالات طبقاً للمبادئ المنصوص عليها في دستور الاتحاد واتفاقيته، وهي:

• أن لجان الدراسات التابعة لقطاع الاتصالات الراديوية (الأرقام من 151 إلى 154 من الاتفاقية) مكلفة بالتركيز على ما يلي في دراسة المسائل المسندة إليها:

’1‘ استعمال طيف الترددات الراديوية في الاتصالات الراديوية للأرض والاتصالات الراديوية الفضائية (واستعمال مدار السواتل المستقرة بالنسبة إلى الأرض)؛

’2‘ خصائص وأداء الأنظمة الراديوية؛

’3‘ تشغيل المحطات الراديوية؛

’4‘ جوانب الاتصالات الراديوية ذات الصلة بمسائل الاستغاثة والسلامة؛

• أن لجان الدراسات التابعة لقطاع تقييس الاتصالات (الرقم 193 من الاتفاقية) مكلفة بدراسة المسائل التقنية والتشغيلية والتعريفية وإعداد التوصيات بشأنها بغية تقييس الاتصالات على الصعيد العالمي، بما في ذلك التوصيات التي تتناول التوصيل البيني للأنظمة الراديوية في شبكات الاتصالات العمومية وجودة الأداء المطلوبة لهذه التوصيلات البينية؛

ب) أن الاجتماعات المشتركة بين الفريق الاستشاري للاتصالات الراديوية والفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات تستعرض توزيع الأعمال الجديدة والقائمة بين القطاعين، على أن يخضع ذلك للتأكيد طبقاً للإجراءات التي يطبقها كل قطاع، تحقيقاً للأغراض التالية:

• التقليل من الازدواجية في أنشطة القطاعين؛

• تجميع أنشطة التقييس من أجل دعم التعاون وتنسيق العمل فيما بين قطاع تقييس الاتصالات وهيئات التقييس الإقليمية،

تقـرر

1 أن يواصل الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات والفريق الاستشاري للاتصالات الراديوية، في اجتماعات مشتركة عند اللزوم، استعراض الأعمال الجديدة والقائمة وتوزيعها بين قطاع تقييس الاتصالات وقطاع الاتصالات الراديوية، للموافقة عليها طبقاً للإجراءات الموضوعة للموافقة على المسائل الجديدة و/أو المراجعة؛

2 أنه، عند تحديد مسؤوليات كبيرة في القطاعين في موضوع معين، ينبغي:

أ ) تطبيق الإجراء المبين في الملحق ألف؛ أو

ب) تشكيل فريق مشترك؛ أو

ج) **دراسة لجان الدراسات المعنية في القطاعين لهذه المسألة مع إجراء تنسيق مناسب (انظر الملحقين باء وجيم** بهذا القرار)**.**

الملحـق ألف  
(بالقـرار 18)

إجراء **التعاون**

[لا تغيير]

الملحـق باء  
(بالقـرار 18)

تنسيق أنشطة الاتصالات الراديوية والتقييس   
من خلال أفرقة التنسيق بين القطاعين

[لا تغيير]

الملحـق جيم  
(بالقـرار 18)

تنسيق أنشطة الاتصالات الراديوية والتقييس   
من خلال أفرقة مقررين مشتركة بين القطاعين

يطبق الإجراء التالي فيما يتعلق بالفقرة 2 ج) من *تقرر* عندما يمكن أداء عمل معين على أفضل وجه من خلال الجمع بين خبراء في مجال التكنولوجيا من مختلف لجان الدراسات أو فرق العمل المعنية التابعة للقطاعين لحل أوجه الاختلاف بينها على أساس النقاش المباشر في إطار فريق تقني محايد:

أ ) يمكن لرؤساء لجان الدراسات أو فرق العمل المعنية في القطاعين أن يوافقوا، في حالات استثنائية وعلى أساس التشاور المتبادل، على إنشاء فريق مقررين مشترك بين القطاعين (IRG) لتنسيق أعمال لجان الدراسات أو فرق العمل التي يتبعون لها بشأن بعض المسائل التقنية المحددة؛

ب) يوافق رؤساء لجان الدراسات أو فرق العمل المعنية في القطاعين في الوقت نفسه على اختصاصات محددة بوضوح لفريق المقررين المشترك بين القطاعين ويحددون موعداً نهائياً لاستكمال عمله ومن ثم حله؛

ج) يقوم رؤساء لجان الدراسات أو فرق العمل المعنية في القطاعين أيضاً بتعيين منظم (منظمي) اجتماعات فريق المقررين بين المشترك القطاعين مع مراعاة الخبرة المحددة المطلوبة وضمان تمثيل جميع لجان الدراسات أو فرق العمل المعنية في كلا القطاعين تمثيلاً عادلاً؛

د ) يخضع فريق المقررين المشترك بين القطاعين للأحكام الواردة في الفقرتين 14.2 و15.2 من القرار ITU‑R 1‑5 المتعلق بأفرقة المقررين التابعة لقطاع الاتصالات الراديوية والأحكام الواردة في الفقرة 3.2 من التوصية ITU‑T A‑1 المتعلقة باجتماعات المقررين؛

ﻫ ) يمكن لهذا الفريق، لدى الاضطلاع بولايته، إعداد مشاريع توصيات جديدة أو مشاريع مراجعة توصيات فضلاً عن مشاريع تقارير جديدة أو مشاريع مراجعة تقارير، يقدمها إلى لجان الدراسات الرئيسية أو فرق العمل الرئيسية التي يتبع لها لزيادة معالجتها عند الاقتضاء؛

و ) ينبغي أن تمثل النتائج التي يتوصل إليها هذا الفريق آراء الفريق المتفق عليها أو أن تبرز اختلاف آراء المشاركين في الفريق؛

ح) يقوم هذا الفريق أيضاً بإعداد تقارير حول أنشطته، يقدمها إلى كل اجتماع للجان الدراسات الرئيسية أو أفرقة العمل التي يتبع لها؛

ط) يعمل هذا الفريق عموماً بالمراسلة أو من خلال مؤتمر بعدي وعلى الرغم من ذلك يمكنه انتهاز فرصة انعقاد اجتماعات لجان الدراسات الرئيسية أو فرق العمل الرئيسية التي يتبع لها لعقد اجتماعات فعلية متزامنة قصيرة، في حال كان ذلك ممكناً بدون دعم من القطاعين.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

1. نشر أيضاً في الوثيقة TSAG‑C36‑E. [↑](#footnote-ref-1)
2. جدير بالإشارة أنه منذ بضع سنوات أنشأت لجنة الدراسات 6 لقطاع الاتصالات الراديوية ولجنة الدراسات 9 لقطاع تقييس الاتصالات فريق مقررين غير رسمي يعنى بتطوير حلول تكنولوجية مشتركة بشأن "بيئة التطبيق" المتعلقة بخدمات التلفزيون التفاعلي الرقمي التي ستطبق بالتساوي على منصات البث الإذاعي والبث الكبلي والبث عبر شبكة الإنترنت. وعلى الرغم من أن هذا الفريق غير رسمي فقد حقق نتائج قيّمة في الوقت المناسب. [↑](#footnote-ref-2)
3. \* ينبغي استرعاء اهتمام قطاع تقييس الاتصالات إلى هذا القرار. [↑](#footnote-ref-3)